

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي الحديث : " من اتَّبعَ الصَّيْدَ غَفَلَ " أي : يَشْتَتِغِلُ به قَلْبُهُ وَيَسْتَوَلِي عليه حتى تصيرَ فيه غَفْلَةٌ . والغَفْلَةُ على ما قاله الحراليُّ : فَقَدُ الشُّعُورِ بما حَقَّقَهُ أن يُشْعَرَ به وقال أبو البقاء : هو الذُّهُولُ عن الشيءِ وقال الراغبُ : هو سَهْوٌ يَعْتَرِي مِنَ قِلَّةِ التَّحَفُّظِ والتَّيَقُّظِ وقيل : متابَعَةُ النَّفْسِ على ما تشتهيهِ . والتَّغَاوُلُ والتَّغَفُّلُ : تعمُّدُهُ أي الغَفْلَةُ وفي الصَّحاحِ : تَغَاوَلَتْ عَنْهُ وَتَغَفَّ لَاتُهُ : إذا اهْتَدَيْلَتْ غَفْلَتَهُ وظاهرُ هذا السِّيَاقِ أنَّهُما بمعنى واحد وقد فرَّقَ بعضهم فقال : تَغَاوَلَتْ : تعمَّدَ الغَفْلَةَ على حدِّ ما يجيءُ عليه هذا النَّحْوُ وَتَغَفَّ لَ : خَتَلَ في غَفْلَةٍ . والتَّغَفُّيلُ : أن يكفِكَ صاحِبُكَ وأنتَ غافلٌ لا تُعنى بشيءٍ قاله ابن السِّكِّيتِ . المُغَفِّلُ كُمُعَظِّمٍ : من لا فِطْنَةَ له عن ابنِ دُرَيْدٍ . أيضاً اسمٌ وهو عَبدُ اللَّهِ بنُ مُغَفِّلِ المُزَنِّيِّ له ولأبيه صُحْبَةٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا وهو فَرْدٌ على ما قاله الذَّهَبِيُّ قال الحافظُ : روى عنه ابنُهُ غُفَيْلٌ اسمُهُ يَزِيدُ وله ابنٌ آخَرُ اسمه زِيَادٌ روى عنه ابنُهُ خُزَاعِيٌّ بنُ زِيَادٍ وآخَرُ اسمُهُ مُغَفِّلٌ ومن ولده أيضاً بِشْرُ بنُ حَسَّانِ بنِ مُغَفِّلِ بنِ عَبدِ اللَّهِ بنِ مُغَفِّلِ سَكَنَ هَرَاةَ ثمَّ تحوَّلَ إلى مَرَوْ فَسَمِعَ منه أبو صالحٍ سَلَامَ وَبَوَيْهَ وحفيدُهُ حَسَّانُ يُكْنَى أبا الحسينِ كان شَيْخَ الجَمَاعَةِ بِهَرَاةَ وحفيدُهُ رَئِيسُ هَرَاةَ أبو محمد أحمد بنِ عَبدِ اللَّهِ بنِ محمد المُزَنِّيِّ أَدَدُ الأئمَّةِ عَظَمَ مَهَ الحَاكِمُ جَدًّا مات سنة 350 ، ذَكَرَهُ الأمير فَظَاهِرُ أَنَّهُ ليسَ فَرْدًا كما قاله الذَّهَبِيُّ بل وفي المُتَأَخَّرِينَ من غيرِ هذا البيتِ أبو اليَقْظَانِ بنُ مُغَفِّلِ بنِ عَلِيِّ الوَاسِطِيِّ عن أبيه وعنه عُمَرُ بنُ يوسُفَ خَطِيبُ بيتِ الآبَارِ نَقَلَتْهُ من خطِّ ابنِ الصابونيِّ في ذَيْلِهِ . الغَفُولُ كصَبُورٍ : الناقَةُ البَلَاهَاءُ التي لا تَمْتَنِعُ من فَصِيلٍ يَرُضَعُهَا ولا تُبَالِي مَنْ حَلَبَهَا . والغُفْلُ بالضَّمِّ : مَنْ لا يُرْجى خَيْرُهُ ولا يُخشى شرُّهُ فهو كالمُقَيِّدِ الذي أُغْفِلَ والجمعُ أَغْفَالٌ . الغُفْلُ : ما لا علامةَ فيه من القِدَاحِ والطَّرْقِ وغيرِها وما لا عِمارةَ فيه من الأَرْضِينَ وفي الصَّحاحِ : الأَغْفَالُ : المَوَاتُ يقالُ : أرضٌ غُفْلٌ : لا عَلامَ بها ولا أَثَرَ عِمارةٍ وفي المُحْكَمِ : الغُفْلُ : سَيِّسَبُ مَيِّتَةٌ لا علامةَ فيها قال : .

" يَتَرُكُنَ بِالْمَهَامَةِ الأَغْفَالِ "

